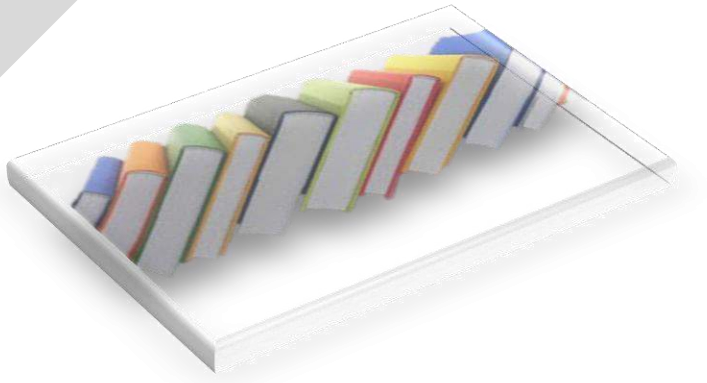
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعـــة الحلـــــة
مكتب مساعد رئيس الجامعة
للشؤون العلمية

دليل استحداث وإصدار المجلات العلمية المُحكمة



ضوابط واستحداث وإصدار المجلات العلمية المُحكمة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المقدمة

تُعد المجلات العلمية المُحكّمة ركيزة أساسية في دعم البحث العلمي ونشر المعرفة، فهي منصة تجمع بين الباحثين والخبراء لتبادل الأفكار والإسهامات العلمية التي تُسهم في التطور العلمي والمجتمعي. ومن هذا المنطلق، تأتي أهمية إعداد دليل استحداث وإصدار المجلات العلمية المُحكّمة كخطوة ضرورية لضمان تحقيق أعلى معايير الجودة والمصداقية.

يهدف هذا الدليل إلى تقديم إطار عمل شامل ومنهجي يوجه المؤسسات الأكاديمية والبحثية نحو استحداث مجلات علمية مُحكّمة، مع التركيز على تطبيق أفضل الممارسات الدولية في مجال النشر الأكاديمي. كما يحرص على توضيح الإجراءات اللازمة لضمان الشفافية، وضبط معايير التحكيم العلمي، وتعزيز الأمانة العلمية، بما ينسجم مع التوجهات العالمية لتحقيق التنمية المستدامة في البحث العلمي.

إننا على يقين بأن هذا الدليل سيكون مرجعًا قيمًا لكل من يسعى لإطلاق مجلات علمية تساهم في رفد الساحة العلمية بإنتاج فكري رصين ومعتمد. نسأل الله أن يُبارك جهود الجميع، وأن يكون هذا العمل خطوة نحو ترسيخ ثقافة التميز والابتكار في مجال النشر العلمي.

والله ولي التوفيق

أ.م.د. عماد سلام عبود شلاكه

مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية

7/كانون الثاني/2025

ضوابط الاستحداث

1. يحق لاي جهة حكومية او مؤسسة علمية تُعنى بالبحث والعلمي او النشر الأكاديمي التقدم بطلب الى دائرة البحث والتطوير في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاستحداث مجلة علمية مُحكمة.
2. تتعهد جهة الإصدار بتوفير التخصيص المالي لاستحداث وديمومة اصدار اعداد المجلة ويثبت ذلك بكتاب رسمي يُقدم مع طلب الاستحداث.
3. ان يتلائم اسم المجلة لغوياً مع التخصص العام او الدقيق لها.
4. يصمم غلاف المجلة ليكون معّبراً عن تخصصها ويحتوي على عبارة توضح جهة الإصدار والشعار الخاص بها .
5. ان تكون المجلة حاصلة على الرقم المعياري الدولي (ISSN) ويثبت على الغلاف الخارجي لها .
6. ان تكون المجلة حاصلة على رقم إيداع من دار الكتب والوثائق في بغداد ويكون مُثبتاً على الغلاف الخارجي لها .
7. أن تختار جهة الإصدار رئيساً للتحرير ممن يحملون احد الألقاب العلمية (أستاذ ، أستاذ مساعد) وممن لديهم خبرة واسعة بالنشر العلمي ضمن الفهارس العالمية ذات السمعة الجيدة وتكون مهامه وفق ما مبين في الملحق رقم (1) بهذه الضوابط .
8. ان يكون للمجلة مديراً للتحرير يتوافق تخصصه العلمي مع تخصص المجلة وتكون مهامه وفق ما مبين في الملحق رقم (2) بهذه الضوابط .
9. ان تكون للمجلة هيأة تحرير لا يقل عدد أعضائها عن عشرة ممن يحملون احد الألقاب العلمية (أستاذ ، أستاذ مساعد ، مدرس) وتكون تخصصاتهم العلمية متوافقة مع تخصص المجلة وتخصص البحوث التي تنشر فيها وتكون مهامهم وفق ما مبين في الملحق رقم (3) بهذه الضوابط .

10. يجب مراعاة التنوع الجغرافي بالنسبة لجهات انتساب أعضاء هيأة التحرير ويتم اختيار أسماء معروفة في الوسط الاكاديمي والعلمي ولديهم خبرة في النشر العلمي وإدارة تحرير المجلات ويكون ثُلث أعضاء هيأة التحرير كحد ادنى من خارج العراق .

11. تثبت أسماء رئيس ومدير وأعضاء هيأة التحرير مع القابهم العلمية وجهات انتسابهم على الغلاف الداخلي للمجلة .

12. لا يُفضل نشر البحوث من قبل رئيس وأعضاء هيأة التحرير في المجلة التي ينتمون اليها سواء كان البحث منفرداً او مشترك .

13. يكون للمجلة مدقق لغوي (للغة العربية واللغة الإنكليزية) تُعرض عليه البحوث قبل النشر .

14. أن تحتوي المجلة على سياسة نشر واضحة وتفصيلية تبين التزامها بتطبيق اخلاقيات البحث العلمي وبنود لجنة اخلاقيات النشر (Committee On Publication Ethics) .

15. ضرورة التزام المجلة بعملية التحكيم الشفاف والمراجعة العلمية المتخصصة (Peer – reviewed process) .

16. يجب وضع نص واضح ضمن سياسة النشر للمجلة يوضح التزام المجلة بالحفاظ على حقوق الملكية الفكرية للمؤلفين .

17. يجب ان تحتوي المجلة على نموذج تعهد يملئ من قبل المؤلف يُبين فيها مُلكيته الفكرية للبحث المرسل للنشر مع إعطائه كافة حقوق الطبع والتوزيع والنشر الورقي والالكتروني للمجلة او من تخوله .

18. ان تُراعي المجلة في سياستها عند استقطاب المؤلفين التنوع الجغرافي لهم وعدهم اقتصارها على استقطاب المؤلفين من داخل العراق فقط او من مؤسسة واحدة .

19. يجب ان تحتوي المجلة على دليل المؤلف (Author Guidelines) يبين المتطلبات والشروط الواجب مراعاتها من قبل المؤلف وبما يتلائم مع سياسة النشر للمجلة .

20. ان تحتوي المجلة على دليل المقيم (Reviewer Guidelines) يبين المتطلبات والشروط الواجب مراعاتها من قبل المقيم وبما يتلائم مع سياسة النشر للمجلة .

21. ضرورة قيام المجلة بتدقيق نسب الانتحال (Plagiarism) للبحوث المقدمة للنشر بالبرامج الالكتروني المتخصصة (Plagiarism Checker) مثل (Turnitin , iTenticate) او أي برامج موثوقة أخرى تؤدي نفس الغرض وذلك ضمانا لعدم نشر البحوث مسروقة النص جُزئيا او كلياً .

22. ان تمتلك المجلة قالب (Template) موحد لكتابة البحوث ونشرها مثبتاً فيه شعار المجلة وشعار موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية ويكون مُعداً بإحدى الصيغتين (Word) او (LaTeX) .

23. تقوم المجلة بنشر ملخصات البحوث باللغة الإنكليزية بالنسبة للبحوث التي تُكتب بلغات أخرى .

24. ضروري اعتماد المجلات لاحدى الصيغ العالمية المعروفة عند تنسيق وترتيب المصادر مثل (IEEE , MLP, APA , Chicago , Vancouver or Harvard) وغيرها .

25. ان تحتوي المجلة على معلومات واضحة ودقيقة عن فهرسة وتلخيص و إدارج البحوث (Abstracting , Indexing and or Listing) .

26. ضروري امتلاك المجلة لقاعدة بيانات خاصة بالمقيمين موضحاً فيها جهات انتسابهم والقابهم العلمية ووسائل الاتصال بهم .

27. يُمكن للمجلة ان تكتفي بالإصدار الالكتروني دون الورقي لأعدادها .

28. يجب تحديد طبيعة انتظام اصدار اعداد المجلة سواء كان شهري او فصلي او نصف سنوي او سنوي ويتم الالتزام بها ، كما يمكن تغير طبيعة انتظام اصدار الاعداد وبما يتلائم مع سياسة النشر التي تقرها هيأة التحرير ، وذلك عن طريق تقديم طلب رسمي الى دائرة البحث والتطوير في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي يبين الأسباب الموجبة لذلك .

29. تقوم جهة اصدار المجلة بمفاتحة دائرة البحث والتطوير في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عند الرغبة في تغيير اسم المجلة مع بيان الأسباب الموجبة للتغيير .

30. يحق للمجلة اصدار اعداد خاصة بالمؤتمرات العلمية المعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

31. تلتزم جهة الإصدار بفهرسة ورفع البحوث التي تنشر في المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية (www.iasj.net) الذي يُدار من قبل دائرة البحث والتطوير في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

32. تُلغى الهيأة الاستشارية وسكرتير التحرير ومنصب المشرف على المجلة .

33. تُعتمد هذه الضوابط ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ المصادقة عليها من قبل معالي الوزير وتُلغى أي ضوابط او استمارات تتعلق بإستحداث او اصدار المجلات العلمية المحكمة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التي صدرت قبل تاريخ المصادقة على هذه الضوابط .

جامعة الحلة
UNIVERSITY OF HILLA

ملحق رقم (1)

مهام رئيس التحرير في المجلات العلمية المُحكمة

يقوم رئيس التحرير بالمهام التالية :

1. وضع السياسة العامة للنشر في المجلة .
2. استلام البحوث المرسلة للنشر وارسالها الى أعضاء هيأة التحرير وحسب الاختصاص لغرض البدء بعملية التقييم .
3. ينظر رئيس التحرير بالشكاوي المقدمة للمجلة في القضايا التي تتعلق بأخلاقيات البحث العلمي .
4. يمكن لرئيس التحرير اقتراح أعضاء هيأة التحرير او استبدال الأعضاء الموجودين ويصادق على ذلك من قبل جهة اصدار المجلة .
5. يحق لرئيس التحرير رفض البحوث المقدمة للنشر في المجلة والتي لا تتلائم مع تخصص المجلة او سياسة النشر فيها .
6. لا يحق لرئيس التحرير منح قرار قبول نشر البحوث في المجلة ما لم تتم عملية التقييم وتوصية المقيمين بنشر تلك البحوث .
7. متابعة الأمور العلمية الخاصة بالبحوث التي تنشر في كل عدد .
8. متابعة الاعداد والإخراج النهائي لأعداد المجلة واصداراتها .
9. النظر في إمكانية منح المكافآت المالية للمقيمين وحسب تقديره للموقف المالي للمجلة وتثمين جهودهم .
10. يترأس اجتماعات هيئة التحرير للمجلة .
11. استحصال الموافقات الأصولية على تكليف الموظفين الإداريين بالمهام الإدارية والفنية التي يتطلبها العمل في المجلة والتي تكون بإشرافه ويقوم بتقييم جهودهم .
12. يمكن ان يقوم رئيس التحرير بمهام عضو هيأة التحرير.
13. يقوم رئيس التحرير بمهام مدير التحرير عند الضرورة .
14. يكون مسؤولا مع مدير التحرير عن التطبيق والالتزام بكافة قرارات الوزارة التي تتعلق بعمل المجلات العلمية .

ملحق رقم (2)

مهام مدير التحرير في المجلات العلمية المُحكمة

يعتبر مدير التحرير المدير التنفيذي للمجلة ويقوم بالمهام التالية :

1. ارسال البحوث للمقيمين ومتابعة عملية التقييم والمراسلات الخاصة بالمجلة .
2. ترأس لجان الصرف والمشتريات الخاصة بالمجلة .
3. متابعة الجانب المالي للمجلة مع رئيس التحرير وكيفية تمويلها وتبويب إيراداتها ومصاريفها .
4. متابعة إيصال المجلة الى الجهات المحلية والعالمية وتسويقها وتوسيع نطاق انتشارها .
5. تهيئة الشروط والظروف اللازمة لإصدار اعداد المجلة في مواعيدها المحددة .
6. اعداد مشروع الموازنة للمجلة وعرضها على رئيس التحرير .
7. يقوم بمهام رئيس التحرير عند الضرورة .
8. يكون مسؤولا مع رئيس التحرير عن التطبيق والالتزام بكافة قرارات الوزارة التي تتعلق بعمل المجلات العلمية .

UNIVERSITY OF HILLA

ملحق رقم (3)

مهام هيأة التحرير في المجلات العلمية المُحكمة

تقوم هيأة التحرير في المجلات العلمية بالمهام التالية :

1. اقتراح أسماء مقيمين مختصين لتقييم البحوث المقدمة للنشر .
2. وضع الخطة العلمية السنوية للمجلة ورسم إستراتيجيتها وتقييمها دورياً.
3. تحديد فيما اذا كانت اعداد المجلة تصدر بشكل شهري ، فصلي ، نصف سنوي او سنوي ووفق احصائيات ومبررات واقعية .
4. ابداء الرأي حول مختلف القضايا العلمية والبت في الشكاوي التي تخص اخلاقيات البحث والنشر العلمي .
5. يقوم عضو هيئة التحرير بالتدقيق النهائي للبحث المقبول للنشر والذي يقع ضمن تخصصه العلمي من حيث استيفائه لأخلاقيات البحث العلمي وبنود لجنة اخلاقيات النشر(COPE) وقواعد النشر في المجلة ، وأيضا متابعة التعديلات المطلوب اجرائها على البحوث المطلوب نشرها وبطلب من رئيس التحرير .
6. يحق لعضو هيأة التحرير تقييم البحوث التي تتلائم مع تخصصه العلمي .

Hilla University

